نسخ الكتاب

اعتمدت في إخراج الكتاب على عدة نسخ مخطوطة محفوظة بدار الكتب المصرية، بيانها كالتالي:

١- نسخة رقم (٢٢٨) فقه شافعي، تشتمل على تسعة أجزاء، من الأول إلى السادس، ومن التاسع إلى الحادي عشر. ورمزت لها بالرمز (أ).

٢- نسخة رقم (٢٢٩) فقه شافعي، تشتمل على خمسة أجزاء: الأول، والثاني، والثالث، والرابع، والثامن، ورمزت لها بالرمز (ب).

٣- نسخة رقم (٣٥٨) فقه شافعي، منها تسعة أجزاء: الأول، والثاني، والرابع، والخامس، والسادس، والسابع، والثامن، والثاني عشر، والثالث عشر. ورمزت لها بالرمز (ج).

٤- نسخة رقم (٤٣٣) فقه شافعي، منها ثلاثة عشر جزءًا من الجزء الثاني إلى الرابع عشر. ورمزت لها بالرمز (د).

٥- ونسخة محفوظة بالمكتبة الأزهرية، رقم (٨٩٩)، رواق الشوام، منها: الجزء الرابع. ورمزت لها بالرمز (ز).

٦- نسخة رقم (٣٧٣)، فقه شافعي، منها جزآن، وهما: العاشر والحادي عشر. ورمزت لها بالرمز (س).

٧- نسخة رقم (٤١٧)، فقه شافعي، منها جزآن، وهما: الحادي عشر والثاني عشر. ورمزت لها بالرمز (ص).

٨- نسخة رقم (٣٥٤)، فقه شافعي، منها جزء واحد، وهو الجزء الخامس عشر. ورمزت لها بالرمز (ع).

٩- نسخة رقم (٣٥٩) فقه شافعي، منها جزء واحد، وهو: الثاني عشر. ورمزت لها بالرمز (ل).

١٠-نسخة رقم (٣٩)، منها جزء واحد، وهو: الجزء الرابع، ورمزت لها بالرمز (م).

منهج التحقيق

اتَّبعتُ في تحقيق هذا السِّفر العظيم جملة من الخطوات أبرزها فيما يلي:

أولًا: تحرير المخطوط وفقًا لقواعد الإملاء الحديثة.

ثانيًا: المقابلة بين النسخ، وإثبات ما كان صوابًا في النص، وغيره في الهامش.

ثالثًا: الاهتمام بإخراج النص مستقيمًا، ومحاولة سد ما قد يأتي فيه من خلل، مع الإشارة إلى ذلك في الهامش.

رابعًا: كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وضبط الأحاديث النبوية بالشَّكل الكامل.

خامسًا: ضبط الكلمات الغريبة في النص بالشكل.

سادسًا: تخريج الأحاديث النبوية على النحو التالي:

١- إذا كان الحديث في البخاري ومسلم أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما أو إلى أحدهما غالبًا، وإلا خرجتُه من كتب السنة الأخرى.

٢- إذا لم يكن الحديث في البخاري ولا مسلم، أشرت إلى حكمه من صحة أو ضعف، نقلًا عن أئمة هذا الفن.

سابعًا: تخريج الآثار وعزوها إلى مظانها غالبًا.

ثامنًا: توثيق الأقوال والنقول الواردة في الكتاب غالبًا.

تاسعًا: شرح الغريب بالرجوع إلى كتب الغريب ودواوين اللغة.

عاشرًا: الترجمة للأعلام الوارد ذكرهم في الكتاب.

حادي عشر: شرح المصطلحات الفقهية والأصولية الواردة في الكتاب.

ثاني عشر: ألحقت بهامش الكتاب كتاب «الهداية إلى أوهام الكفاية» لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي، وقد استدرك فيه الإمام الإسنوي على ابن الرفعة ما فاته، وقد وضعناه في هامش الكتاب ورمزنا في نهاية قول الإسنوي بـ [أ و].

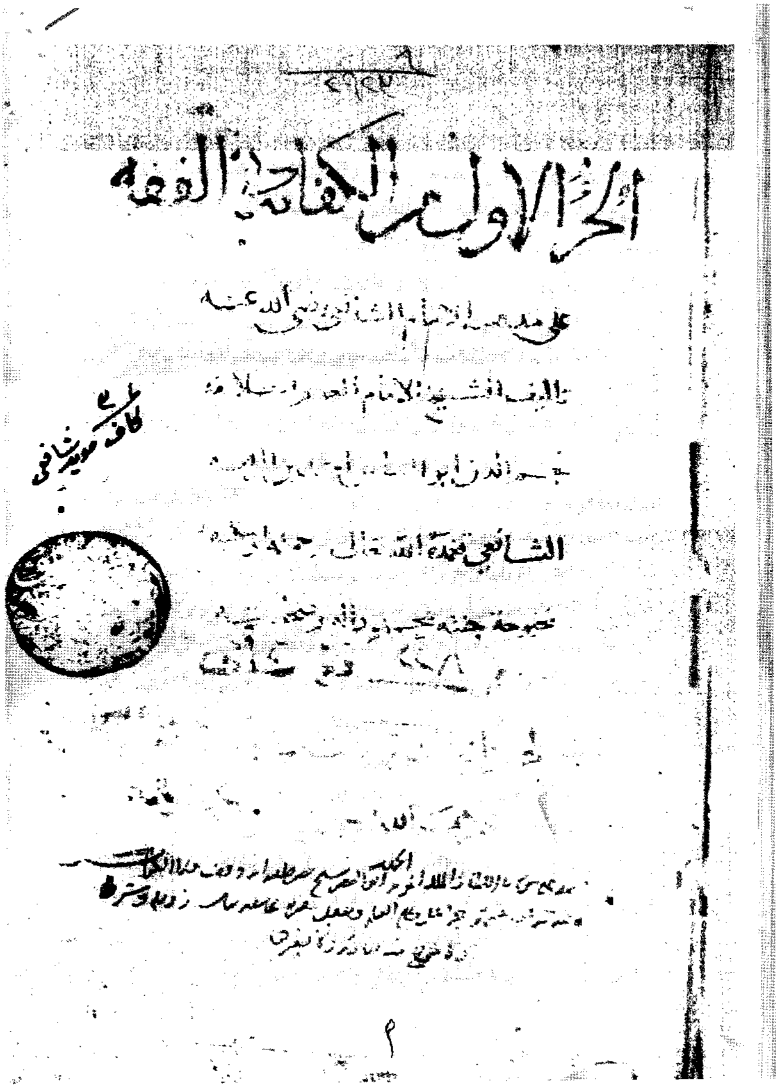
الجزء الأول من الكفاية في الفقه

على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه

صورة عنوان الجزء الأول من النسخة (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم لا إله إلا الله عدة للقاية

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين
الطاهرين ورضي الله عن الصحابة أجمعين وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم
الدين وسلم تسليما وبعد فإن العلم من أشرف ما طلب وأجل [illegible]
به فضل الله وعظيمه وحسبك ما ورد في أهله من الإجلال والتعظيم قال الله
في كتابه الكريم شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط
لا إله إلا هو العزيز الحكيم والفقه من أهم علوم الديانات والاشتغال به متنوع
إلى فروض الأعيان والكفايات قال الله تعالى وهو أصدق القائلين فلولا نفر
من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين وقال سيد المرسلين من يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين ولما كان كتاب التنبيه للشيخ الإمام علم الأعلام جمال الإسلام
أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي المعروف بالشيرازي كما أن [illegible]
أصله فما فرعه واستوى فضله فعم نفعه لصلاح سريرة مؤلفه وجميل قصده
وتوفر علمه وورعه وزهده استخرت الله تعالى وعلقت عليه شيئا أرجو أن ينفع
به الطلاب وأحوز جزيل الأجر والثواب وتوسطت فيه بين طرفي التطويل والإسهاب
ليحل به مشكله ويفهم معناه ويظهر به ما أراده بمنطوقه وفحواه ويحقق به
المفتي السائل صدق قوله إذا قرأه المتمكن ويقصرون [illegible]
وسميته الكفاية في شرح التنبيه وهو في الحقيقة بداية الفقيه
وحقيق لمن صدق هذا القول أو نفيه أن لا يعجل وينعم ويطالع ما فيه فقطعي
أنه مستودع لأكثر ما في الكتب المبسوطة من المنقول والفوائد المأثور
وقد عمدت في المنقول أن أرسله إذا كان مذكورا في مظنته من كتاب مشهور
وأن أعزوه إلى قائله ومحله إن فقد ذلك كيلا يقع في [illegible] الجاهل المغرور
وقد أعزوه إلى كتاب كبير مع أنه في كتاب صغير ليعلم مظان النقل عليه
فيسهل طريق الإحالة إليه واجتهدت في تحرير الفوائد وترتيب القواعد
أن أذكرها في معرض السؤال بعد كلام الشيخ عن تلك المقاصد وقد
ما أذكره أولا أو وجها في مسئلة ثم أقول وجها أو حكي طرد ذلك في كذا مما

صورة الصفحة الأولى من النسخة (أ)

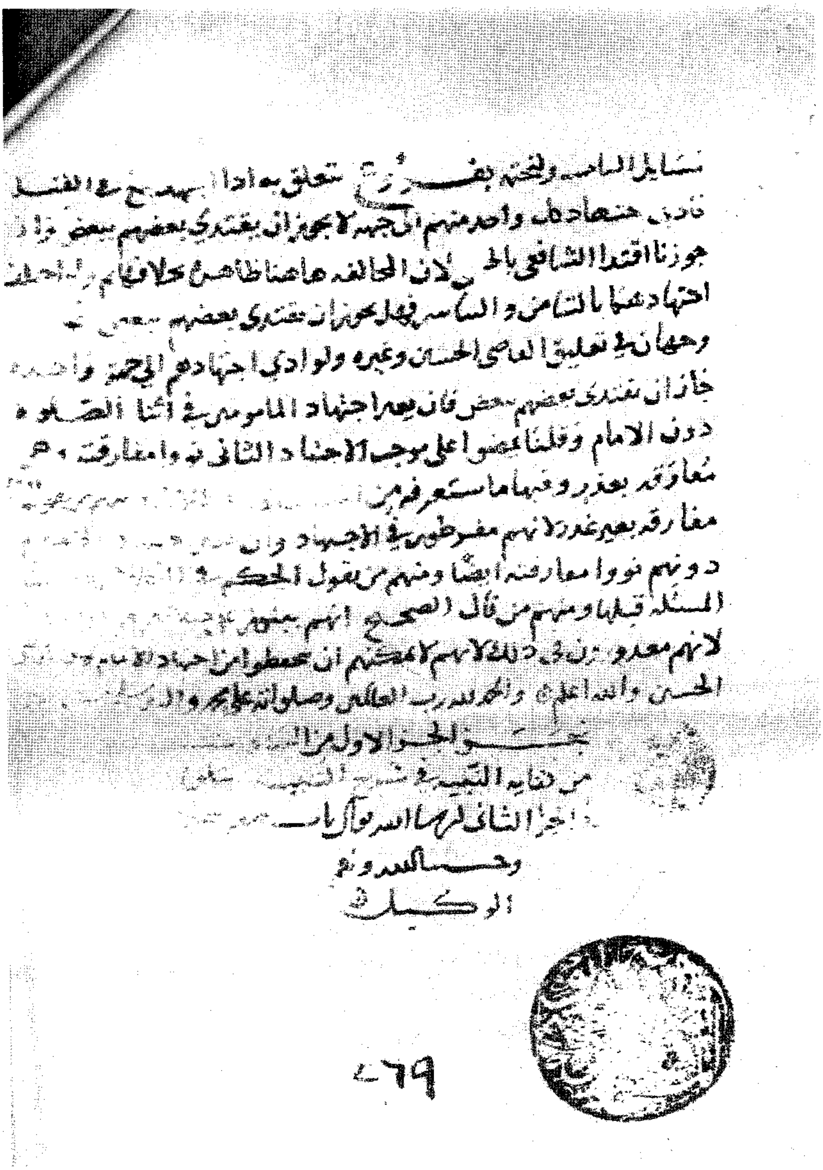

مسائل الباب ولكنه يفسر تتعلق به اذا اجتهد جمع في القبلة
فادى اجتهاد كل واحد منهم الى جهة لا يجوز ان يقتدي بعضهم ببعض وان
جوزنا اقتدا الشافعي بالحنفي لان المخالفه ها هنا ظاهره بخلاف ثم
اجتهادهما بالتيامن والتياسر فهل يجوز ان يقتدي بعضهم ببعض فيه
وجهان في تعليق القاضي الحسين وغيره ولو ادى اجتهادهم الى جهة واحدة
جاز ان يقتدي بعضهم ببعض فان تغير اجتهاد المأموم في اثنا الصلوة
دون الامام وقلنا يعملوا على موجب الاجتهاد الثاني نووا مفارقته
مفارقته بعذر وفيها ما سنعرفه من
مفارقة بغير عذر لانهم مفرطون في الاجتهاد وان
دونهم نووا مفارقته ايضا ومنهم من يقول الحكم في
المسئله قبلها ومنهم من قال الصحيح انهم
لانهم معذورون في ذلك لانهم لا يمكنهم ان يحفظوا من اجتهاد الامام
الحسن والله اعلم والحمد لله رب العالمين وصلواته على محمد وآله
تم الجزء الاول من
من كفاية النبيه في شرح التنبيه
الجزء الثاني اوله ان شاء الله باب
وحسبنا الله ونعم
الوكيل

٦٩

صورة الصفحة الأخيرة من الجزء الأول، النسخة (أ)

باب استقبال القبلة

واختلف العلماء

صورة من النسخة (ب)

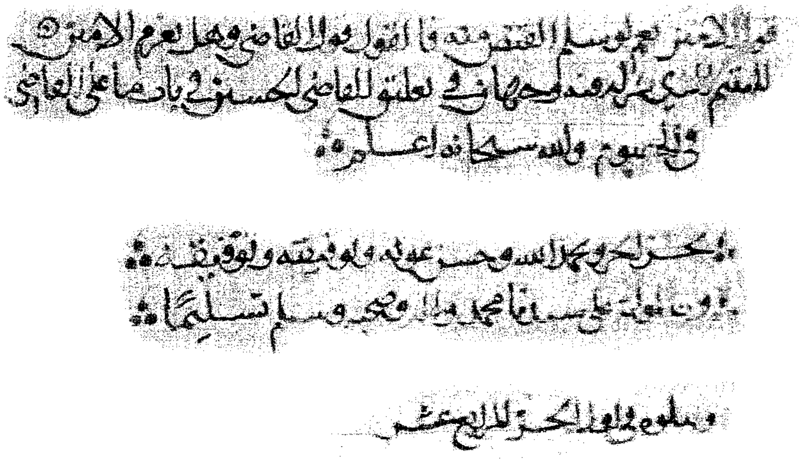
[illegible] القاضي وهل يعم الأمرين
[illegible] فيه وجهان في تعليق القاضي الحسين في باب [illegible]
[illegible] والله سبحانه أعلم
تم الجزء بحمد الله وحسن عونه [illegible] وتوفيقه
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا
ويتلوه في أول الجزء الرابع عشر

صورة آخر الجزء الثالث عشر من النسخة (ج)

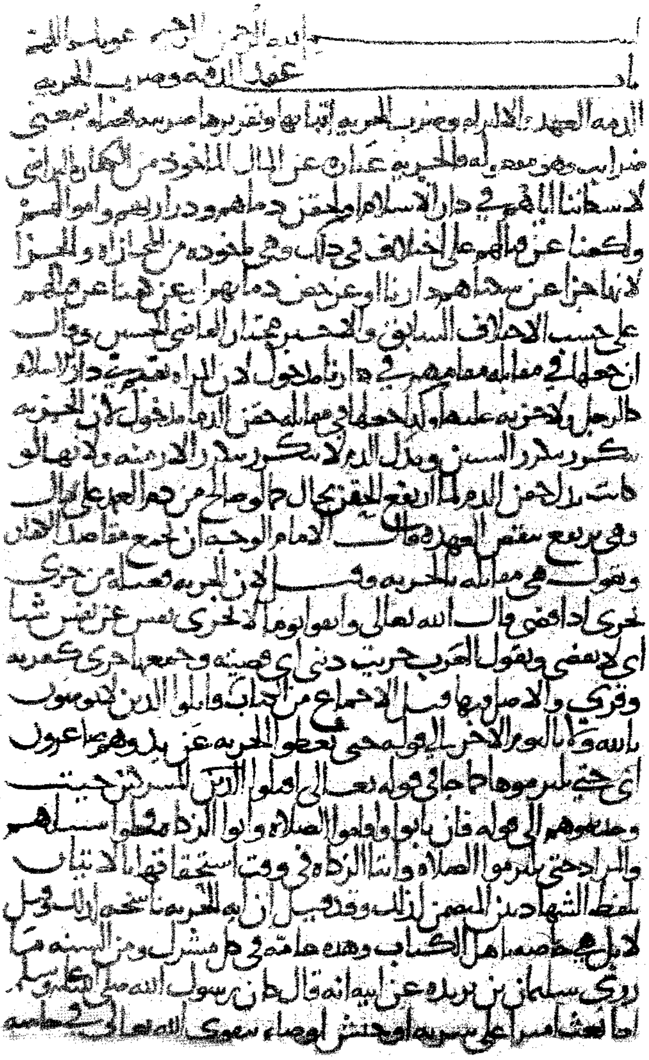

صورة من النسخة (ص)

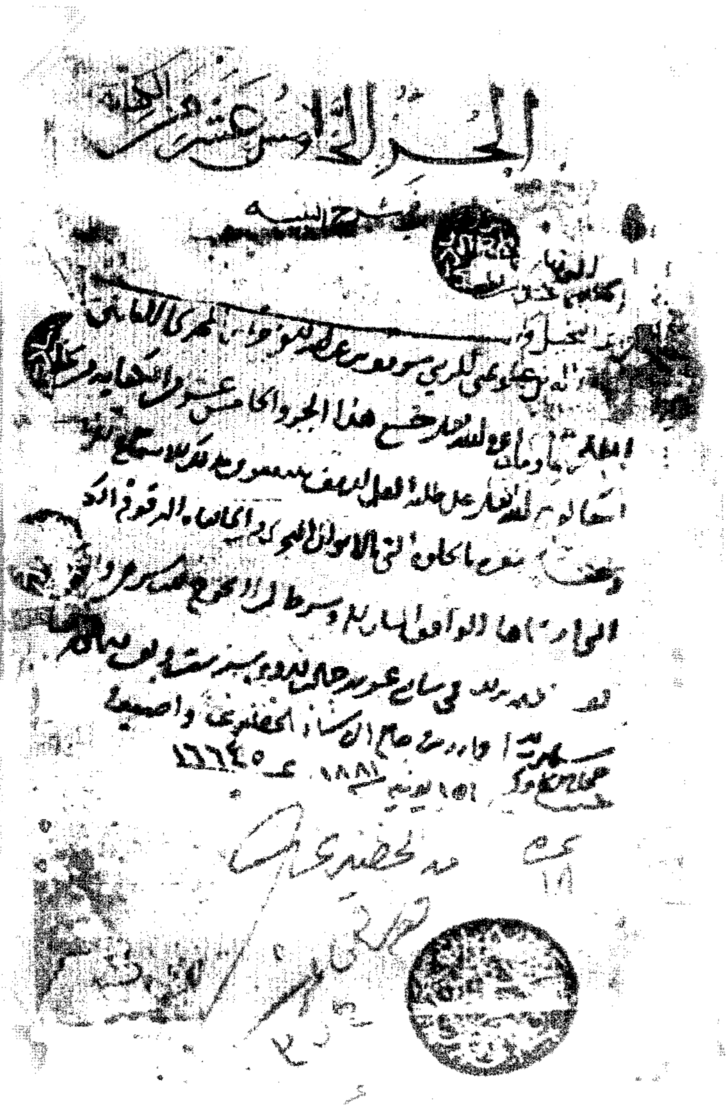
الجزء الخامس عشر من الكفاية في شرح التنبيه

صورة عنوان الجزء الخامس عشر من النسخة (ع)

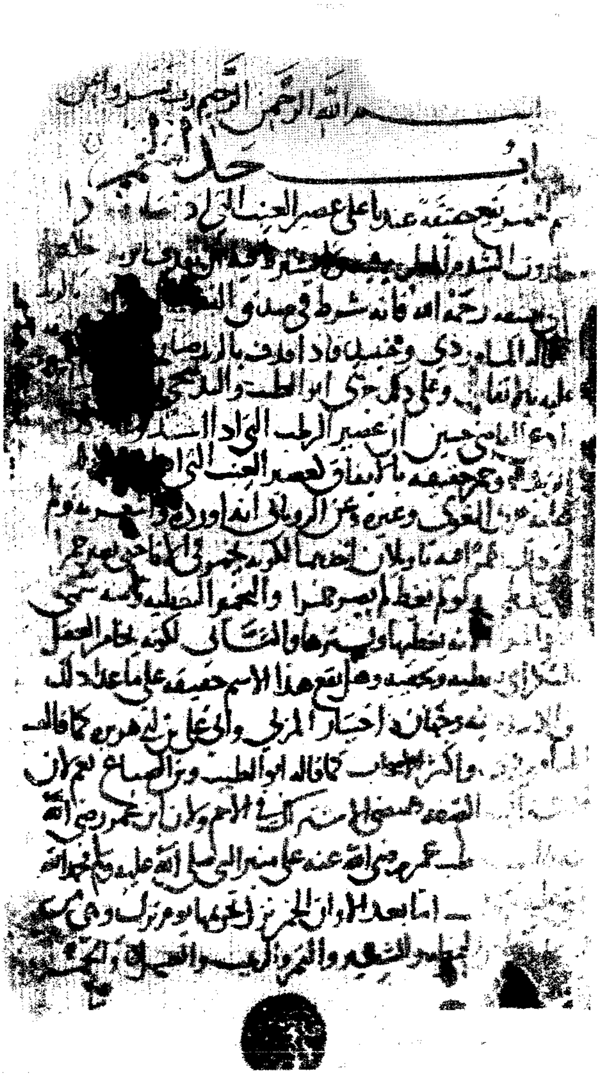

صورة بداية الجزء الخامس عشر من النسخة (ع)

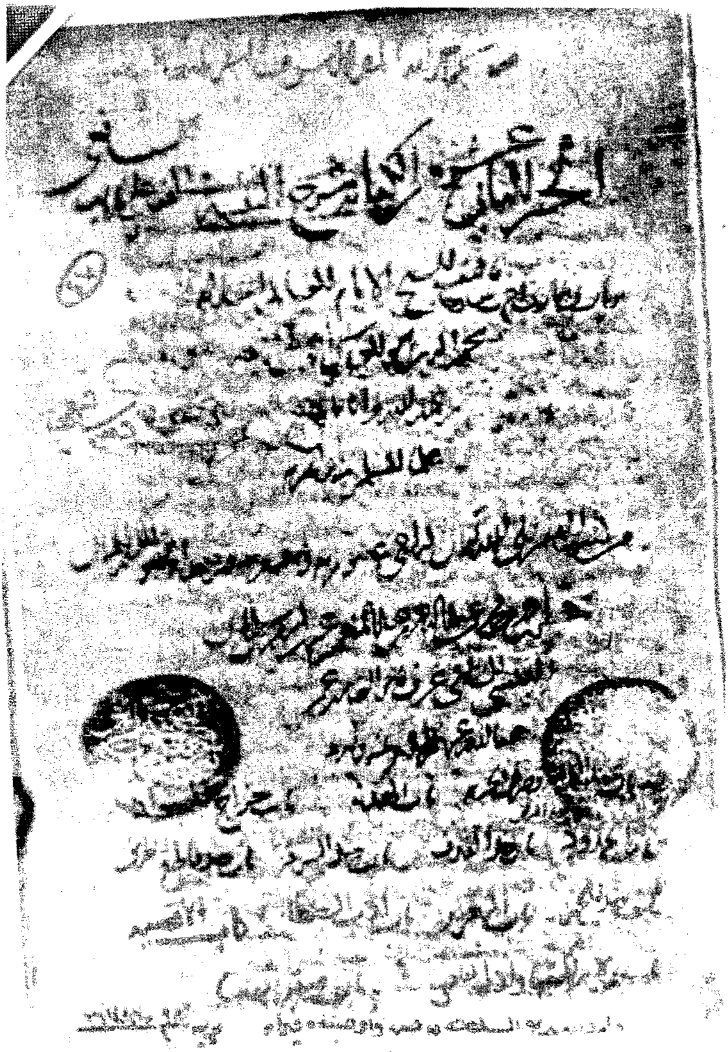

صورة عنوان الجزء الثاني عشر من النسخة (ل)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤلف

وصلى الله على محمد وآله، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ورضي الله عن الصحابة أجمعين وعن التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا.

وبعد؛ فإن العلم من أشرف ما يطلب، وأجل ما يُستدر به رزق الله ويجلب، وحسبك ما ورد في أهله من التعظيم.

قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

والفقه من أهم علوم الديانات، والاشتغال به متنوع إلى فروض الأعيان والكفايات، قال الله - وهو أصدق القائلين-: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وقال سيد المرسلين: «من يُرد الله به خيرًا يُفقهه في الدين».

أما كتاب «التنبيه» للشيخ الإمام علم الأعلام: جمال الإسلام، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي المعروف بـ«الشيرازي» كتابًا زكا أصله، فنما فرعه، واشتهر فضله، فعم نفعه؛ لصلاح سريرة مؤلفه وجميل قصده، وتوفير نيته، وورعه وزهده، استخرت الله تعالى وعلقت عليه شيئًا ينتفع به الطُّلاب، وأرجو به جزيل الأجر والثواب، وتوسطت فيه طرفي التقليل والإسهاب؛ لينحل[١] به مشكله ويفهم

(١) في أ: ليتضح.

معناه، ويظهر به ما أراده بمنطوقه وفحواه، ويتحقق به المتعنت السائل صدق قوله، وإذا قرأه المبتدئ وتصوره تنبه به على أكثر المسائل.

وسميته لذلك: «كفاية النبيه»، وهو في الحقيقة بداية الفقيه، وحقيق لمن صدق هذا القول أو ينفيه ألا يعجل وينعم فيطالع ما فيه، فظني أنه مستودع لأكثر ما في الكتب المنثورة من المنقول، والفوائد والمأثور[(١)].

وقد اعتمدت في المنقول أن أشير إذا كان مذكورًا في مظنته من كتاب مشهور، وأن أعزيه إلى قائله أو[(٢)] محله إن نقل[(٣)] ذلك لكيلا يتمادى[(٤)] إنكاره الجاهل المغرور، وتارة أعزيه إلى كتاب كبير مع أنه في كتاب صغير؛ لتعلم بظافر النقل عليه، فينتفي تطرق الاحتمال إليه.

و[قد][(٥)] اعتمدت في تجريد الفوائد، وترتيب القواعد، أن أذكرها في معرض السؤال بعد كلام الشيخ عن تلك المقاصد، وكثيرًا [ما][(٦)] أذكر قولا، أو وجهًا في مسألة، ثم أقول: ويتجه أو ينبغي طرد ذلك في كذا، مما هو شبيه بالمسألة، ولست أروم بذلك تخريج وجه، ولكن أقوله تقوية للجمع بين المسألتين، وطلبا للفرق بين المأخذين؛ فقد قيل: ينبغي لمن حاول الخوض فيما سبق إليه أن يعتمد خمسة أمور[(٧)]: جمع مفترق، وإيضاح متعلق، وإيجاز مطوَّل[(٨)]، واختراع [مستجد][(٩)].

وبالجملة، فكلٌّ مأخوذٌ من قوله ومتروك، إلا من عصمه الله، فنسأل الله التواب أن يهدينا للصواب، ويسامحنا يوم الحساب، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير.

---

(١) في أ: المنثور.
(٢) في أ: و.
(٣) في جـ: نقد.
(٤) في جـ: يقع في.
(٥) سقط في جـ.
(٦) في جـ: وكثير مما.
(٧) ذكر أربعة وأهمل الخامسة.
(٨) في جـ: متطول.
(٩) سقط في جـ.